232094 ـ حكم الاقتصار على سورة الإخلاص في صلاة التهجد يكررها بأعداد معينة في كل ركعة .

السؤال

هل هناك طريقة محددة لصلاة التهجد ؟ فقد قيل لي : إنها تكون أحد عشر أو اثنا عشر ركعة حيث تُقرأ سورة الإخلاص اثنا عشر مرة في الركعة الأولى ، ثم تنقص عدد قراءتها في كل ركعة مرة حتى تصل إلى مرة واحدة في الركعة الأخيرة ، فهل على هذا دليل؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس هناك طريقة محددة لصلاة التهجد أو صلاة الليل من حيث ما يقرأ به المصلي بعد الفاتحة في كل ركعة ، فيصلي المسلم ركعتين ركعتين يقرأ فيهما ما تيسر له من القرآن الكريم ، ثم يصلي الوتر بعد ذلك . وقد ورد في السنة في صلاة الليل كيفيات متعددة ، ذكرناها في جواب السؤال رقم : (46544) .

فصلاة التهجد بإحدى عشرة ركعة ، أو اثنتي عشرة ركعة حيث تُقرأ سورة الإخلاص اثنتي عشرة مرة في الركعة الأولى، ثم تنقص عدد قراءتها في كل ركعة مرة ، حتى تصل إلى مرة واحدة في الركعة الأخيرة ـ على حسب سؤال السائل ، أو نحو ذلك ـ : بدعة محدثة ، وخلاف السنة .

قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

" صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشي الفجر أوتر بواحدة ، وقد كان أغلب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة ركعة في قيام الليل ، ومن زاد أو نقص فلا بأس " .

انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (7/ 181) .

وقالوا أيضا :

" صلاة الليل ليس لها سور مخصصة من القرآن يقرأ بها، وإنما يقرأ بما تيسر له من القرآن " انتهى من "فتاوى اللجنة" (6/ 103) .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" قيام الليل سنة مؤكدة ، سواء في أوله ، أو في وسطه ، أو في آخره ، لكن آخره أفضل ، الثلث الأخير أفضل ، إلا إذا كان يشق عليه ذلك ، فإنه يوتر في أول الليل ، يوتر بواحدة ، بثلاث، بخمس ، بسبع ، بأكثر، يسلم من كل ثنتين ، يصلي ثنتين ثنتين ، ويجتهد في ترتيل القراءة ، ويوتر بواحدة ، وليس هناك شيء محدود ، يقرأ ما تيسر؛ من أول القرآن، من وسط القرآن، من

آخره ، أو ينظم ختمة ، يبدأ من أول القرآن إلى أن يختم ثم يعود، كله طيب ، ليس في هذا حد محدود " .

انتهى من "فتاوى نور على الدرب" (10/ 25) .

والله تعالى أعلم .